

خمس محمد عليهم السلام

﴿واعلموا أننا غنمتم من شيء
فإن لله حمسه وللرسول ولذی القربی والیتامی

والمساكين وابن السبیل﴾

عبد الجلیل علی الأمير

جدول الخمس

ملاحظات	رأس المال النقدي	الممتلكات بعد الخمس		الخمس	المجموع	الممتلكات المتعلقة فيها الخمس		السنة
		النقدية	العينية			النقدية	العينية	
رأس المال المخصص	٧٢٠٠	٧٢٠٠	٤٠٠٠	٢٨٠٠	١٤٠٠٠	١٠٠٠٠	٤٠٠٠	١٤١٨/١/١
نقص رأس المال	٧٠٠٠	٧٠٠٠	٣٠٠٠	-	-	-	-	١٤١٩/١/١
زاد رأس المال	١٠٠٠٠	٣٠٠٠	٤٠٠٠	١٠٠٠	٥٠٠٠	٤٠٠٠	١٠٠٠	١٤٢٠/١/١
زاد رأس المال	٢٠٦٠٠	١٠٦٠٠	١١٠٠	٤٤٠٠	٢٢٠٠٠	١٥٠٠٠	٧٠٠٠	١٤٢١/١/١
نقص رأس المال	١٢٢٠٠	١٢٢٠٠	٦٠٠٠	-	-	-	-	١٤٢٢/١/١

أبناء الأوحيد

كافة الحقوق الطبع محفوظة لـ
مكتبة جامع الإمام الصادق عليه السلام الكويت
الطبعة الأولى
١٤١٩هـ / ١٩٩٨م
(أبناء الأوحـد)
منشورات مكتبة الإمام جعفر الصادق عليه السلام الكويت



موقع الأوحـد
Awhad.com

_____:

الاسم

_____:

العنوان

_____:

تلفون

تفريخ آفة الله المعظم الإمام المصطفى

والعبد الصالح الميرزا حسن

الحائري الالحقائي

دام ظلله العالي

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على أشرف الأنبياء والمرسلين محمد وآله الطاهرين
ولعنة الله على أعدائهم أجمعين إلى يوم الدين .

و بعد : إن ولدي الفاضل المحترم فضيلة الشيخ عبد الجليل
علي الأمير حفظه الله وأبقاه .

هو الذي كتب أنواع الأخماس مفصلاً في هذه الأوراق للمؤمنين .
فنعم ماكتب وفصل فأسأل الله تعالى أن يعملوا بما قرر من أوامر
الشرع المطهر ويفوزوا في دنياهم وآخرتهم .

والسلام عليه وعلينا وعلى المؤمنين العاملين ورحمة الله وبركاته.

الداعي للموالمين العاملين

(الحائري الالحقائي)

ميرزا حسن السليمي

{ تعريف هذا الكتيب }

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ
 مُحَمَّدٍ وَآلِ الطَّاهِرِينَ وَلَعَنَ عَلَى عَدُوِّهِمْ أَجْمَعِينَ ^{الذين}
 وبعد: إن ولدنا للفاضل المحترم فضيلة الشيخ عبد الجليل
 علي الأبي حفظة رحمه الله طيبناه هو الذي كتب أنواع الأخماس
 مفصلاً في هذه الأوطار ^{للوفيقين} فنعم ما كتب وقصّل —
 فاسأل الله تعالى أن يعلموا بما قرأوا من أوامر السراع المظهر ويفوزوا ^{فيها}
 وأخزتهم والسلام عليه وعلينا وعلى المؤمنين للعالمين ^{وهم} وكان
 الداعي للمولدين للعالمين
 الداعي للأحقاق
 محمد الحسين الكبيسي

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا الكتيب يضم بين دفتيه نبذة موجزة عن خمس آل محمد عليهم السلام ، ومكانة الخمس من الشريعة الإسلامية بأنه من فروع الدين العشرة ، الواجبة على كل مؤمن ومؤمنة ، وأن منكروه كافر مرتد عن الدين .

فيجب قتله وتوزيع تركته وبينونة زوجته ، وعدتها عدة الوفاة .

مع ذكر فوائده وحكمته .

ولا تركنا في هذا الكتيب أيضاً جعل جدول للخمس .

فيه مجموعة خانات مرتبة للخمس ، خانة للسنة ، وخانة لممتلكات الخمس من الممتلكات العينية والنقدية ، وخانة لمجموع الممتلكات النقدية والعينية قبل الخمس ، وخانة لخمس المجموع ، وخانة للممتلكات العينية والنقدية بعد الخمس وخانة لرأس المال النقدي وخانة للملاحظات مع جعل جدول خاص لشرح هذه الخانات مفصلاً.

مع ذكر مسائل مختصرة للخمس وأيضاً لم ننس في آخر
الكتيب بيانات لتسديد قروض الخمس .

فالذي دعاني إلى هذا العمل جهل أغلب الناس عن الخمس
وتشريعه ، وعدم التبليغ بمسائل الخمس عند غالب الناس ، فنسأله
التوفيق والسداد في كافة الأمور وحسن المتقلب .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عبد الجليل علي الأمير

{ المقدمة }

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، و الصلاة و السلام على محمد وآله الطيبين
الطاهرين ، و اللعن الدائم على أعدائهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين

وبعد ،

الله سبحانه وتعالى خلق الخلاق أجمع مكلفين ، حتى تكون الفائدة
من خلقهم وخلودهم الجنة أو النار ، بحيث من لم يكلف لا يخلق ، فالتكليف
علة الخلق والإيجاد ، فلو خلقهم سبحانه وأسكنهم الجنة بلا عمل عملوه أو
تكليف أمثلوه لكان أسكاثم الجنة منه تعالى عبثا وهو سبحانه لا يفعل العبث
لأنه حكيم والحكيم هو الذي يضع الأشياء في مواضعها ، وكذلك لو خلقهم
وأسكنهم النار بلا تكليف وسبب موجب للنار لكان سبحانه ظالماً والعياذ بالله .
وهذه التكاليف الملقاة على الخلاق باعتبار أمثاله وعصيانه تنقسم إلى قسمين
هما :

أ - التكاليف العقائدية الأصولية

وهذه التكاليف تنحصر في أصول الدين الخمسة وهى التوحيد ، والعدل ، والنبوة ، والإمامة ، والمعاد الجسماني . فيجب على كل مكلف بالغ عاقل أن يعرف الله سبحانه بأنه واحد أحد ، لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له شريك في الملك ، ولم يكن له ولى من الدل ويكبره تكبيراً ، ويعرف صفاته اللاتقة به من صفات الذات والأفعال ، ويجب عليه معرفة عدله بأنه عادل غير ظالم للعباد ، ومعرفة أنبيائه وأوصيائهم عليهم السلام ، ومعرفة المعاد أي عود الأرواح إلى الأجساد بعد الموت والحساب والعقاب والجنة والنار ، فهذه الأمور والتكاليف يجب على كل مكلف أن يعرفها ولو مختصراً مجملاً فمن لم يعتقد بهذه الأمور فهو كافر أو مرتد عن الدين والصراط المستقيم ويحشر في زمرة الكافرين المخلدين في سقر وبنس المصير .

ب - التكاليف الفرعية :

وهذه التكاليف تنحصر في معرفة فروع الدين والعمل بها ، وهى عشرة : الصلاة ، والصيام ، والزكاة ، والحج ، والخمس ، والجهاد ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والولاية لأهل البيت عليهم السلام ، والبراءة من أعداء أهل البيت عليهم السلام ، فهذه الفروع العشرة واجبة على كل مكلف ذكر وأنثى بالغ عاقل . فقد ثبت في الدين الإسلامي ، والمذهب الحق على وجوب العمل بها والعقاب على تاركها بالنار وسوء المنقلب والعياذ بالله ،

فإخراج خمس آل محمد عليهم السلام في الزائد من أرباح التجارات والزراعات والصناعات وغيرها من الموارد الخاصة المعينة من الشارع المقدس من ضمن التكاليف الفرعية .

الخمس لغة :

الخمس هو أحد الكسور الحسابية المعروفة كالسبع والثمان والتسع ، وغيرها . فالخمس هو عبارة عن خمس الشيء مثلاً خمس العشرة اثنان ، وخمس الألف مائتان ، وخمس الخمسة واحد وهكذا . كما أن ثلث التسعة ثلاثة ، وربع العشرة اثنان ونصف وهكذا .

الخمس اصطلاحاً :

الخمس في اصطلاح الشريعة الإسلامية هو عبارة عن إخراج خمس أمور منصوبة من الشارع المقدس . قد دوها العلماء وفقهاؤنا من أهل بيت العصمة عليهم السلام في رسائلهم وكتبهم الفقهية إلى سبعة أشياء هي :

١ - غنائم دار الحرب :

وهي عبارة عن الممتلكات التي يحويها المسلمون من منقول وغيره في حال حضور المعصوم عليه السلام في دار الحرب . فبعد جلبها إلى المعصوم يجب إخراج الخمس منها .

٢ - المعادن :

وهي عبارة عن المعادن المستخرجة من الأرض بأنواعها من الحديد والنحاس والذهب والفضة والرصاص والعقيق وغيرها . فبعد استخراجها يجب تخميسها .

٣ - الكنز :

وهو عبارة عن الأموال المذخورة تحت الأرض ، سواء أكانت نقدية أم عينية من ذهب وفضة وحلى وغيرها بشرط عدم معرفة صاحبها ، وإلا تعطى وترد إلى صاحبها ، وبشرط بلوغ الأموال عشرون ديناراً أي خمسة عشر مثقالاً صيرفياً . أما لو وجد في جوف سمكة لؤلؤة مثلاً فيجب عليه أولاً أن يُراجع البائع فإن ادعى ملكية اللؤلؤة فهو أحق بها ، وإلا أخذها المشتري وأخرج خمسها وإن لم تبلغ عشرين ديناراً ، وكذا المسئلة لو وجد لؤلؤة أو ذهباً في طائر أو حيوان استملكه بعد الخمس .

٤ - كل ما يخرج من البحر بالغوص :

وهو عبارة عن استخراج اللؤلؤ والمرجان من قعر البحر ، فإن أخرجه الصياد يجب عليه إخراج الخمس بشرط أن يكون ديناراً فما فوق ، أما إذا كان أقل من دينار فلا يجب فيه الخمس .

٥- الحلال المخلوط بالحرام :

و هو عبارة عن أموال حلال مخلوطه بأموال من حرام ، و لا يعلم الحرام بعينه سواءً كان قليلاً أو كثيراً فإن عرف الحرام بعينه وجب إخراجه فوراً بلا خمس ، وأيضاً لا يعلم بأن الحرام أكثر من الخمس ، فإن علم بأكثرية الحرام على الخمس فيجب عليه أن يخرج أكثر من الخمس من باب براءة الذمة ، و إن لم يعلم بأكثرية الحرام من الخمس فيُخرج الخمس فقط .

٦- الأرض التي انتقلت إلى الذمي بالشراء من المسلم :

أي أنه إذا اشترى ذمي وهو اليهودي أو النصراني وسمي ذمياً لأنه في ذمة وضمان الإسلام على نفسه وماله وعرضه فيحرم قتله وانتهاك حرمة مادام في ضمان الإسلام ، والضمان الإسلامي مقابل الجزية التي يأخذها المسلمون من الذمي كما في نصارى نجران وغيرهم . فيجب على الذمي الذي اشترى الأرض أن يخرج من قيمتها الخمس .

فإخراج الخمس من الذمي لئلا يتوسع في أرض الإسلام .

٧- أرباح المكاسب :

و هي عبارة عن الأرباح التي تُجنى من التجارات و الصناعات و الزراعات والإجارة وغيرها . بعد الحول أي بعد انتهاء سنة كاملة اثني عشر شهراً هجرياً قمرياً . مثلاً إذا ربح زيد في سنة ١٤١٧هـ - ١٠٠٠٠٠ ريال ، وجاء يوم الحول و نفرضه ١٤١٨/٢/٢هـ و المبلغ كما هو فيجب عليه

إخراج خمس ١٠٠٠٠٠ ، وخمسها ٢٠٠٠٠ ، ويبقى من المبلغ ٨٠٠٠٠ ريال ، ويكون رأس ماله لهذه السنة ، فإذا زاد على ٨٠٠٠٠ في السنة القادمة ١٤١٩/٢/٢ هـ إلى ١٤٠٠٠٠ حنيئذ يخمس ٦٠٠٠٠ ريال الزائدة فقط ، أما ٨٠٠٠٠ الأولى فهي خمسة ، والمُخمس لا يُخمس مرة ثانية وهكذا .

أقسام صرف الخمس :

يقسم الخمس إلى ستة أقسام كما في الآية المباركة ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾^١ وهي سهم لله تعالى ، وسهم للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، وسهم لذي القربى وهم أهل بيته المعصومون عليهم السلام ، وسهم للأيتام ، وسهم للمساكين ، وسهم لأبناء السبيل . بشرط كون الأيتام والمساكين وأبناء السبيل من نسل هاشم بن عبد مناف من جهة الأب ، أما من جهة الأم وهما الذكر ميرزا و الأنثى نجيبة فلا يصرف لهم من الخمس بل من غيره .

فالثلاثة الأسهم الأولى وهي التي لله تعالى وللرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولذي القربى كله يصرف للإمام المعصوم عليه السلام ، إذا كان حاضراً فهو أولى به ، وإن كان غائباً كما عليه الآن يُعطى إلى وكلائه وهم العلماء المجتهدون العدول ، يصرفونه في ترويج المذهب ، وإحياء فضائل أهل البيت

١- سورة الأنفال آية ٤١

خمس آل محمد عليهم السلام

عليهم السلام ، و إنشاء المساجد ، والحسينيات ، والمدارس ، والجامعات الإسلامية ، التي تغذي المؤمنين بالثقافة الإسلامية و إحياء الولاية ، ويصرف أيضاً إلى حملة الدين من الطلبة و المجاهدين في سبيل الله تعالى ، و إلى كافة مشاريع الخير والصالح في العالم الإسلامي ، و هذا يرجع إلى نظر العالم المجتهد أو وكيله على حسب وكالته بالنسبة للتصرف في الخمس من هذا الحق .
والثلاثة الأخرى يصرف إلى الأيتام والمساكين وأبناء السبيل من نسل هاشم بن عبد مناف من جهة الأب خاصة ، وهم السادة ذكوراً وإناثاً .

ملاحظة :

اليتيم هو من فقد أحد أبويه ولم يبلغ سن الرشد من ذكر وأنثى . و المسكين قيل هو الفقير وقيل هو أسوأ حالاً منه . وابن السبيل هو المنقطع عن بلده ، وافتقد أمواله ومتاعه في السفر ، وليس عنده مال يكفيه إلى وطنه .
فيعطى من الخمس وإن كان غنياً في وطنه .

تشريع الخمس :

الخمس هو من أحد فروع الدين الواجبة عيناً على كل مكلف ذكراً وأنثى ، أن يُخرج من الأمور السبعة المذكورة سابقاً خمسها . قال تعالى :
﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾^١ . وروي عن العالم عليه السلام ما أيسر ما يدخل به العبد

^١ - سورة الأنفال آية ٤١

النار قال (أن يأكل من مال اليتيم درهماً و نحن اليتيم)^١ . فمنكر الخمس كمنكر الصلاة والصيام والحج وبقية فروع الدين العشرة ، حكمه الكفر والارتداد عن الدين ، فيجب قتله ولا يستتاب ، بل توزع تركته وتبان زوجته منه وتعتد عدة الوفاة في حياته فحكم منكر الخمس القتل والعقوبات الصارمة من الشريعة الإسلامية .

فوائد الخمس :

لاشك أن جميع الأحكام الشرعية الخمسة وهي الوجوب والحرمة والمستحب والمكروه والمباح . كلها شرعت لمصالح ومفاسد ، فملاكات الأحكام الشرعية دائرة مدار المصلحة والمفسدة .

فالخمر لما كان مضرّاً مفسداً للبدن و العقل حُرِّم ، وكذلك الزنى والسرقه وغيرهما ، وأيضاً الصلاة لما كانت صلة بين العبد وربّه وفيها من المصالح بأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر ، أوجبها الله والزم بها المكلف وعاقب على تركها ، فكل الأحكام الشرعية هكذا . لكن بعض تظهر وتعرف المصلحة و المفسدة والبعض الأكثر لا تعرف ، فيجب علينا القبول والتسليم لأوامر الله سبحانه وتعالى بلا مناقشة ومجادلة في أحكامه تعالى ، فغالب الحكّم الواردة في بعض التشريعات الإسلامية صادرة عن أهل العصمة عليهم السلام . لأن أهل البيت أدري بالذي فيه .

^١ - البحار ج ٩٦/٩١/ح ٩

خمس آل محمد عليهم السلام

لذا ورد عنهم عليهم السلام بأن المؤمن المُخْمِسُ يحظى بنعمة عظيمة
أفضل من الدنيا بخذافيرها ، وهي دعاء الإمام الحجة أرواحنا له الفداء ، ويكفيه
فخراً وفضلاً في هذا . لذا رُوي عن محمد بن زيد الطبري قال : كتب رجل
من تجار فارس من بعض موالى أبي الحسن الرضا عليه السلام يسأله الأذن في الخمس
فكتب إليه : (بسم الله الرحمن الرحيم ، إن الله واسع كريم ، ضمن على العمل
الثواب و على الضيق الهم ، لا يخلو مال إلا من وجه أحله الله و إن الخمس
عوننا على ديننا وعلى عيالاتنا وعلى موالينا ، وما نبذله و نشترى من
أعراضنا من نخاف سطوته ، فلا تزروه عنا ولا تحرموا أنفسكم دعاءنا ما قدرتم
عليه ، فإن إخراجهم مفتاح رزقكم وتمحيص ذنوبكم ، وما تمهدون لأنفسكم
ليوم فافتكم ، والمسلم من بقي الله بما عهد إليه وليس المسلم من أجاب
باللسان وخالف بالقلب والسلام)¹ . فإخراج خمس آل محمد عليهم السلام
يطهر الأموال والأبدان والأديان ويطرح البركة في الرزق والولد والأهل .
روي عن عبدالله بن بكير قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول (أني لآخذ من
أحدكم الدرهم وأني لمن أكثر أهل المدينة مالاً ما أريد بذلك إلا إن تطهروا)²
قال تعالى : ﴿ إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﴾³ . فالطهارة المعنوية
والطهارة الظاهرية هي التي تسمو بالإنسان إلى أسمى مقامات القرب إلى الله

¹ - الكافي ج ١ / ٥٤٨

² - العلل ج ٢ / ٧٨

³ - سورة البقرة آية ٢٢٢

تعالى ، فإذا دنى العبد إلى الله سبحانه ، أفاض عليه الحق فواضل كرمه ، وشمله برحمته ، ونظر إليه بعنايته الخاصة في الدنيا والفوز والنجاح في الآخرة .

الخاتمة :

بعد ما تبين مما ذكر بأن الخمس من الواجبات الشرعية على كل مكلف ذكراً وأنثى ، وأن منكروه كافر مرتد ، يجب قتله وتوزيع تركته ، وبينونة زوجته منه في حياته ، وعدتها عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرة أيام ، فالحق تبارك وتعالى : حينما كلفهم في هذه الحياة الدنيا بالتكاليف الشرعية ، أراد :

اولاً : مصلحتهم ونظامهم على أكمل وجه

ثانياً : أراد تعالى ابتلاءهم فأمرهم بالصلاة خمس مرات في اليوم والليلة ، وصيام ثلاثين يوماً في كل سنة ، وحج بيته الحرام مرة في العمر ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والولاية والبراءة وغيرهما من التكاليف البدنية والقلبية ، لكن هذا لا يكفي في تمييز الخبيث من الطيب ، والمطيع من العاصي ، والمؤمن من الكافر ، بل أوجب عليهم بذل بعض أموالهم في حصص ونسب معينة محدودة ، لأن المال عند غالب الناس محبوب وقد يُقدم على النفس كما أنه لو جاء سارق ويريد أن يسرق ، نجد غالب الناس يدافعون بأنفسهم عن أموالهم قال تعالى : ﴿ وتحبون المال حباً جماً ﴾^١

^١ - سورة الفجر آية ٢٠

فأعظم الفساد الموجود على هذه البسيطة سببه حب المال والدنيا .
لذا ما حورب أمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام إلا بسبب أموال معاوية ،
وكذا الإمام الحسن بل وقتل الإمام الحسين عليهم السلام إلا بسبب الأموال
والفرور في الدنيا كما حصل لعمر بن سعد لعنه الله حين أغراه يزيد بملك
الري ، فاختار وقدم المال على قتل سيد شباب أهل الجنة ، وإمام المسلمين
بسبب مُلكٍ فإن ، مع علمه بمقام الحسين وأب وأم وجد الحسين عليهم السلام .
إذن للمال في نفوس الناس حب جم كما قال تعالى : ﴿ وتَجِبُونَ
المال حُباً جاً ﴾^١ ، فغالب الناس يسمع ويطيع مادام لا يخرج من ماله
شيء ، أما إذا ابتلي بإخراج الأموال ظهر على حقيقته قال تعالى : ﴿ وما كان
الله لينذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب ﴾^٢ وهذا حال
غالب الناس .

فالله سبحانه وتعالى أراد أن يتبلي عباده بأحب الأشياء إليهم ، وهي
الأموال فافترض عليهم الزكاة والخمس ليحي من حي عن بينة ، ويموت من
مات عن بينة قال تعالى : ﴿ ولنبلوهم بشيء من الخوف والجوع ونقص من
الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين ﴾^٣ .

^١ - سورة الفجر آية ٢٠

^٢ - سورة آل عمران آية ١٧٩

^٣ - سورة البقرة آية ١٥٥

خمس آل محمد عليهم السلام

لذا قدّم تبارك وتعالى المجاهدين بالأموال في غالب الآيات المباركة على

المجاهدين بالأنفس قال تعالى : ﴿ وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم ﴾^١.

ثالثاً : إن المال مال الله سبحانه وتعالى ، والعبيد عبيده ، فالعبد وما

يملك لمولاه قال تعالى : ﴿ والله خزائن السموات والأرض ﴾^٢ وهو الوارث لهذه

الخزائن بعد فناء العالم قال تعالى : ﴿ والله ميراث السموات ولأرض ﴾^٣ ، فالمال

ماله ، والخلق والأمر بيده سبحانه وتعالى ، فلو أعطاك شخص ١٠٠٠٠٠ ريال

وقال لك بشرط أن تعطيني نصفها إذا دارت عليها سنة ولم تستهلكها في

حاجتك ، فإذا استهلكتها في حاجتك في أقل من سنة فهي لك ، ولا أطلبك

بشيء ، فأني عاقل لا يحب ويقبل ذلك لأنه رابح مائة بالمائة على كـ

التقديرين ، لأنه إن صرفها في احتياجاته لم يطلب منه ذلك الشخص شيئاً ، وإن

لم يصرفها إلى حلول سنة فهو أيضاً رابح إذا أخرج النصف يبقى له النصف

الآخر ٥٠٠٠٠ ريال .

كما هو حال المورث إذا أوصى بإخراج الثلث له ، و الثلثان للتركة

والورثة ، فالوارث له الثلثان إذا أخرج الثلث للमित ، فكيف بمن يطلب

الخمس بشرط حلول سنة كاملة . وإذا لم تحل سنة فأموالك أنت أحق بها إذا

^١ - سورة الحجرات آية ١٥

^٢ - سورة المنافقن آية ٧

^٣ - سورة آل عمران آية ١٨٠

خمس آل محمد عليهم السلام

صرفتها في احتياجاتك ، هذا مع العلم بأن الأمر هو الله تبارك و تعالى الذي
خلقنا وأعمالنا ، وأضفت إلى أن هذا الخمس إلى أين يصرف هل في وجوه الخير
أم غير ذلك ؟

فليس للعاقل البصير أن يعزف و يترك واجباً من واجبات الله تعالى
عليه ، ويستحق بذلك العقاب والبعد عن الله ورسوله وأهل بيته
عليهم السلام ، لأنه أكل حقهم ، وظالم لهم والعياذ بالله . وليت شعري بأي
وجه يواجه به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأمير المؤمنين ، وفاطمة
الزهراء ، والحسن ، والحسين ، والأئمة عليهم السلام يوم القيامة ، وهو مانعهم
حقهم ، ومستبيح أموالهم لنفسه ، فكيف بمن شفاعته خصماؤه .
ولا تنس حكم الشارع المقتبس في أعمال تارك الخمس ، كلها باطله
وفيها اشكال ، لأنها غصب ، لذا أجمع علماءنا على أن الصلاة في مكان أو
لباس مفصوب باطله ، وأي غصب ، إنه غَصَبَ أَفْضَلَ وأشرف الموجودات وهم
محمد وآل محمد عليهم السلام .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

عبد الجليل علي الأمير

١٤١٨/١١/١هـ

{ مسائل عامة }

مسائل عامة

- مسألة (١) - يجب على كل مكلف ذكر وأنثى أن يجعل له يوماً من أيام السنة يوم حوله ، حتى إذا جاء هذا اليوم يخرج الخمس .
- مسألة (٢) - الرواتب الشهرية تعتبر من أرباح المكاسب ، فإن استهلكها قبل يوم الخميس فلا خمس عليه . أما إذا بقيت كلها أو بعضها إلى يوم الحول فيجب تخميسها أجمع .
- مسألة (٣) - كل ملك زائد عن الحاجة غير مخمس وطافت عليه سنة كاملة يجب فيه الخمس .
- مسألة (٤) - الهدية يجب فيها الخمس إذا كان المهدى لا يخمس .
- مسألة (٥) - التركة إذا كان الميت لا يخمس ، يجب فيها الخمس قبل التقسيم .
- مسألة (٦) - الأراضي والبنائيات والسيارات والثياب الزائدة والأموال المخزونة في البنوك أو غيرها إذا طافت عليها سنة يجب إخراج الخمس منها .
- مسألة (٧) - يجب الخمس على المقرض المدين ، إذا أدا ان شخصاً ما ، وحال على الدين سنة كاملة ، أما إذا كان الدين والقرض مخمساً من قبل فلا يجب تخميسه وإن حالت عليه سنة .

مسألة (٨) - لا يجب على المستدين الخمس عن الدين ، فإذا استدان زيد من بكر ١٠٠٠ فلا يجب على زيد إخراج الخمس من ١٠٠٠ وإن طافت عليها سنة كاملة .

مسألة (٩) - الزائد في الممتلكات نسبياً ، فالزائد عند المتوسط الحال، غير الزائد عند الغني وهكذا في بقية الخصوصيات الأخرى في الأعمال والعادات والتقاليد .

فرب ممتلكات عند أناس زائدة ، وعند آخرين محتاج إليها .
فالبعض مثلاً عنده وطنان وفي كل وطن بيت سكنى له . وعنده سيارتان ولكن يحتاج إليهما ، فلا خمس هنا . بينما إذا ملك آخر بيتين أو سيارتين وزاد أحدهما عن الحاجة . يجب في الزائد الخمس .



{ تعريف خانات جدول الخمس }

تعريف خانات جدول الخمس

الخانة	التعريف
السنة	في هذه الخانة يكتب تاريخ يوم الحول أي يوم السنة للخمس ، فالخمس له الحرية في اختيار يوم من أيام السنة الهجرية و يجعله يوم الخمس أو الحول ، فمثلاً إذا اختار ١٤١٨/١/١ هـ يكون هذا اليوم من السنة يوم خمسة و حوله .
الممتلكات العينية المتعلقة فيها الخمس	في هذه الخانة تجمع مبالغ الممتلكات العينية من الأراضي و العقارات من بيوت و عمائر و أدوات منزلية من غسالات و ثلاجات و غيرها إذا كانت زائدة عن الحاجة ، أما إذا كانت مستخدمة و محتاج إليها فلا خمس فيها ، و أيضاً تجمع مبالغ الممتلكات من الثياب و المأكولات و المشروبات و غيرها الزائدة يوم الحول ، أي إذا جاء يوم الحول في ١٤١٨/١/١ هـ مثلاً ، فاللحوم الزائدة و الثياب الجديدة غير الملبوسة و الأدوات العينية الزائدة تقلب قيمتها و تكتبها في هذه الخانة . فلو ملك زيد أرضاً قيمتها ١٠٠٠٠٠ و أخرج خمس قيمة الأرض وهو ٢٠٠٠٠ فإذا جاءت السنة القادمة و الأرض كما هي لا يكتب في هذه الخانة قيمة الأرض بل يجعل خطأً أو فراغاً. أما إذا ملك ملكاً عينياً غيره فحينئذ يكتبه من بيت أو سيارة أو أرضاً أخرى زائدة. أما إذا كان الملك من البيت للسكن و السيارة للمواصلات محتاج

إليه فلا خمس هنا.

كما أن الخمس يخرج من الممتلكات النقدية خاصة و لا ينقص من قيمة الأرض، فعلى المثال المضروب !

أن قيمة الأرض ١٠٠٠٠٠ وحسبها ٢٠٠٠٠ فالـ (٢٠٠٠٠)
تخرج من الأموال النقدية خاصة وتبقى الأرض قيمتها ١٠٠٠٠٠ لا
٨٠٠٠٠ بحيث لو بيعت الأرض بـ (١٠٠٠٠٠) وتحولت إلى نقد
لا تخمس لأنها مخمسه إلا إذا زادت قيمتها إلى (١٥٠٠٠٠) وبيعت
تخمس (٥٠٠٠٠) فقط.

لذا لا تضاف الممتلكات العينية إلى رأس المال النقدي.

فرأس المال السنوي الذي إذا زاد عليه شيء خمس و إذا لم يزد لا
يخمس يضاف إليه الممتلكات النقدية فقط وأما الممتلكات العينية لا
تضاف إليه مثل قيمة الأرض سابقاً (١٠٠٠٠٠) لا تضاف إلى
رأس المال ما دامت عينية وزائدة وأما إذا بيعت وتحولت إلى نقدي
حينئذٍ تضاف إلى رأس المال.

ملاحظة

كل ممتلك عيني من أرض أو سيارة أو أدوات كهربائية أو غيرها
مطلقاً إذا كانت مستخدمة ومحتاجاً إليه مثلاً الأرض للسكنى
والسيارة للمواصلات والغسالة للثياب وهكذا لا تخمس إذا دارت
عليها سنة كاملة.

إلا في حالة تعلق الخمس في المبلغ قبل الشراء مثلاً إذا جمع زيد
(١٠٠٠٠٠) في خلال سنة أو أكثر وبعد السنة اشترى أرضاً
للسكن فحينئذٍ يجب الخمس فيها وهكذا.

الممتلكات النقدية المتعلق فيها الخمس	في هذه الخانة تجمع الأموال و النقود الزائدة على رأس مال السنة ، مثلا رأس مالك النقدي الخمس ١٠٠٠٠ ريال ، و زادت أموالك في هذه السنة الحاضرة إلى ١٨٠٠٠ ريال أي ١٠٠٠٠ ريال للسنة الماضية و ٨٠٠٠ ريال للسنة الحاضرة فيكون المجموع ١٨٠٠٠ ريال ، فلما جاء يوم الحول المفترض مثلا ١٤١٨/١/١ هـ ، تكتب في هذه الخانة ٨٠٠٠ ريال الزائدة على ١٠٠٠٠ ريال للسنة الماضية لأن ١٠٠٠٠ ريال للسنة الماضية خمسة و الخمس لا يخمس مرة ثانية . و أما إذا فرضنا في هذه السنة الحاضرة لم يزد شيء على رأس المال للسنة الماضية فلم يزل نفس المبلغ للسنة الماضية و الحاضرة ١٠٠٠٠ ريال ، أو فرضنا نقصان المبلغ في السنة الحاضرة ، فمثلا نقص من ١٠٠٠٠ ريال إلى ٨٠٠٠ ريال فحينئذ لا تكتب شيء في هذه الخانة . وكذلك الممتلكات العينية نفس الترتيب ، إذا لم يزد شيء على السنة الماضية أو كان أنقص ، أو كان الزائد مخمس من السنة الماضية فتكتب لاشيء في خانة الممتلكات العينية .
المجموع	في هذه الخانة تجمع مبالغ الممتلكات العينية و النقدية معا . مثلا عندك أرض أو مؤنة زائدة يوم الحول من ثياب جدد أو لحوم و غيرها من المأكولات في المطبخ زائدة و غيرها . نفترض أن قيمتها ٤٠٠٠ ريال ، تجمعها مع الممتلكات النقدية ١٠٠٠٠ ريال فيكون المجموع ١٤٠٠٠ ريال .

الخمس	في هذه الخانة تخرج خمس المجموع من العيني و النقدي ، فعلى الفرض المتقدم أن المجموع ١٤٠٠٠ ريال ، فيكون الخمس ٢٨٠٠ ريال ، وإخراج الخمس من المبلغ سهل جدا ، و هو أن تقسم المبلغ على خمسة و تخرج الخمس .
الممتلكات العينية بعد الخمس	في هذه الخانة تكتب قيمة مبالغ الممتلكات العينية بعد إخراج الخمس من الممتلكات النقدية فعلى المثال المضروب سابقا أن قيمة الأرض (١٠٠٠٠٠) وخمسها (٢٠٠٠٠) فإخراج الخمس يكون من الأموال النقدية ويبقى قيمة الأرض (١٠٠٠٠٠) كما هي فيكتب هنا نفس المبالغ المتعلق فيه الخمس. فإذا زادت الممتلكات العينية في السنة القادمة بـ (٨٠٠٠٠) قيمة سيارة زائدة مثلا حينئذ يخرج الخمس من الأموال النقدية ويضاف (٨٠٠٠٠ + ١٠٠٠٠٠ = ١٨٠٠٠٠) و إذا نقص المبلغ المذكور من (١٨٠٠٠٠) إلى (٩٠٠٠٠) تكتب (٩٠٠٠٠) لكي تكون للسنة التي تليها فإذا زاد شيء على الممتلكات العينية غير الخمس خمس الزائد و إذا لم تزد لا خمس وإذا نقص يكتب الناقص وهكذا .
الممتلكات النقدية بعد الخمس	في هذه الخانة قيمة مبالغ الممتلكات النقدية بعد الخمس. أي تطرح قيمة الخمس من المبلغ المفترض سابقا والباقي يكتب هنا. مثلا إذا ملك أرضا قيمتها (١٠٠٠٠٠) ، وملك (٥٠٠٠٠) نقدي فخمس (١٠٠٠٠٠) (٢٠٠٠٠) وخمس (٥٠٠٠٠) (١٠٠٠٠) فمجموع الخمس للعيني والنقدي (٣٠٠٠٠) و الخمس يخرج كما ذكرنا من الممتلكات النقدية فيكون الباقي من (٥٠٠٠٠)

(٢٠٠٠٠) . فإذا زادت الممتلكات النقدية في السنة القادمة على (٢٠٠٠٠) (٨٠٠٠٠) مثلاً يكتب في خانة الممتلكات النقدية قبل الخمس (٨٠٠٠٠) فقط وخمسها (١٦٠٠٠) فنحاول في هذه الخانة أن نطرح (٨٠٠٠٠ - ١٦٠٠٠ = ٦٤٠٠٠)
وأما إذا نقصت الأموال النقدية عن السنة الماضية فلا يكتب في خانة الممتلكات النقدية شيء وكذا في الخمس لا شيء ويكتب في الممتلكات النقدية المبلغ الناقص عن السنة الماضية مثلاً نقص من (٢٠٠٠٠ إلى ١٠٠٠٠) فتكتب (١٠٠٠٠) فقط وهكذا.

رأس المال
النقدي

في هذه الخانة تكتب رأس المال النقدي دون العيني لهذه السنة المفترضة ١٤١٨/١/١ هـ ، فعلى سبيل المثال المذكور سابقاً من المبلغ المتبقي بعد الخمس في الممتلكات العينية وهو ١٠٠٠٠٠ ريال لا يضاف إلى رأس المال ، وكذلك الأراضي والعقارات والسيارات والذهب وغيرها من الممتلكات العينية الزائدة لا تضاف بعد تخميسها إلى رأس المال النقدي .
بل رأس المال يؤخذ من المبالغ النقدية خاصة دون العينية ، مثلاً يكتب رأس المال على المثال المذكور سابقاً ٨٠٠٠ ريال ، وتحاول أن تجمع رأس المال النقدي وهو ٨٠٠٠ ريال لهذه السنة المفترضة ١٤١٨/١/١ هـ مع رأس المال للسنة الماضية في ١٤١٧/١/١ هـ — إذا كان عندك رأس مال ، أي مبلغ ، فإن لم يكن عندك رأس مال أي مبلغ مخمس لسنة ١٤١٧/١/١ هـ فتكتب فقط ٨٠٠٠ ريال لهذه السنة . وأما إذا فرضنا أن عندك رأس مال أي مبلغاً للسنة الماضية في ١٤١٧/١/١ هـ ونفترض قيمة المبلغ المخمس للسنة

الماضيّة ٢٠٠٠ ريال ، فتحاول أن تجمع
 $٨٠٠٠ + ٢٠٠٠ = ١٠٠٠٠$ ، فيكون رأس مالك النقدي الخمس
 لهذه السنة ١٤١٨/١/١ هـ ١٠٠٠٠ ريال ، فالزائد عليه في السنة
 الآتية في ١٤١٩/١/١ هـ خمس الزائد فقط و تكتبه في خانة
 الممتلكات النقدية وهكذا في كل سنة .
 أما إذا فرضنا في سنة ١٤١٨/١/١ هـ عدم زيادة ال
 (١٠٠٠ ريال) أو نقصانها إلى (٥٠٠٠ ريال) في ١٤١٩/١/١ هـ
 فلا خمس في هذه السنة ، و تحاول أن تسجل آخر مبلغ يوم الحول
 . مثلا إذا لم يزد رأس مالك لسنة ١٤١٩/١/١ هـ عن سنة
 ١٤١٨/١/١ هـ بل بقي كما هو ١٠٠٠٠ ريال فتكتب في هذه
 الخانة فقط ١٠٠٠٠ ريال ، و كذلك إذا نقص رأس مالك هذه
 السنة المفترضة ١٤١٩/١/١ هـ من ١٠٠٠٠ ريال إلى
 ٥٠٠٠ ريال فتحاول أن تسجل ٥٠٠٠ وهو آخر مبلغ يبقى عندك
 في رأس المال حتى يكون الزائد عليه للسنة الآتية في
 ١٤٢٠/١/١ هـ يخمس ، و في صورة بقاء المبلغ كما هو أو
 نقصانه كما مثلنا سابقا فلا يخمس و هكذا في كل سنة .

{ جدول الخمس }

جدول الخمس

الخمس	المجموع	الممتلكات المتعلقة فيها الخمس		السنة
		النقدية	العينية	

تابع الجدول

ملاحظات	رأس المال النقدي	الممتلكات بعد الخمس	
		النقدية	العينية

جدول الخمس

الخمس	المجموع	الممتلكات المتعلقة فيها الخمس		السنة
		النقدية	العينية	

تابع الجدول

ملاحظات	رأس المال النقدي	الممتلكات بعد الخمس	
		النقدية	العينية

جدول الخُمس

الخُمس	المجموع	الممتلكات المتعلقة فيها الخُمس		السنة
		النقدية	العينية	

تابع الجدول

ملاحظات	رأس المال النقدي	الممتلكات بعد الخمس	
		النقدية	العينية

جدول الخمس

الخمس	المجموع	الممتلكات المتعلقة فيها الخمس		السنة
		النقدية	العينية	

تابع الجدول

ملاحظات	رأس المال النقدي	الممتلكات بعد الخمس	
		التقديية	العينية

جدول الخمس

الخمس	المجموع	الممتلكات المتعلقة فيها الخمس		السنة
		النقدية	العينية	

تابع الجدول

ملاحظات	رأس المال النقدي	الممتلكات بعد الخمس	
		النقدية	العينية

{ تسديد أقساط الخمس }

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

03

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

المبلغ الكلي	المبلغ المسدد	الباقى من المبلغ	المستلم و التاريخ

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

[illegible]

تسديد أقساط الخمس

[illegible]

{ فهرس }

الصفحة	فهرس
٢	اسم الخمس
٤	تعريف هذا الكتب
٨	المقدمة
١١	أ - التكاليف العقائدية الأصولية
١١	ب - التكاليف الفرعية
١٢	الخمس لفة
١٢	الخمس اصطلاحاً
١٢	١ - غنائم دار الحرب
١٣	٢ - المعادن
١٣	٣ - الكنز
١٣	٤ - كل ما يخرج من البحر بالفوس
١٤	٥ - الحلال المخلوط بالحرام
١٤	٦ - الأرض التي انتقلت إلى الذمي بالشراء من المسلم
١٤	٧ - أرباح المكاسب
١٥	أقسام صرف الخمس
١٦	ملاحظة
١٦	تشريع الخمس
١٧	فوائد الخمس
١٩	الخاتمة

الصفحة	فهرس
٢٤	مسائل عامة
٢٨	تعريف خانات جدول الخمس
٣٦	جدول الخمس
٤٨	تسديد أقساط الخمس

